مجلة الجامعة القاسمية

للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

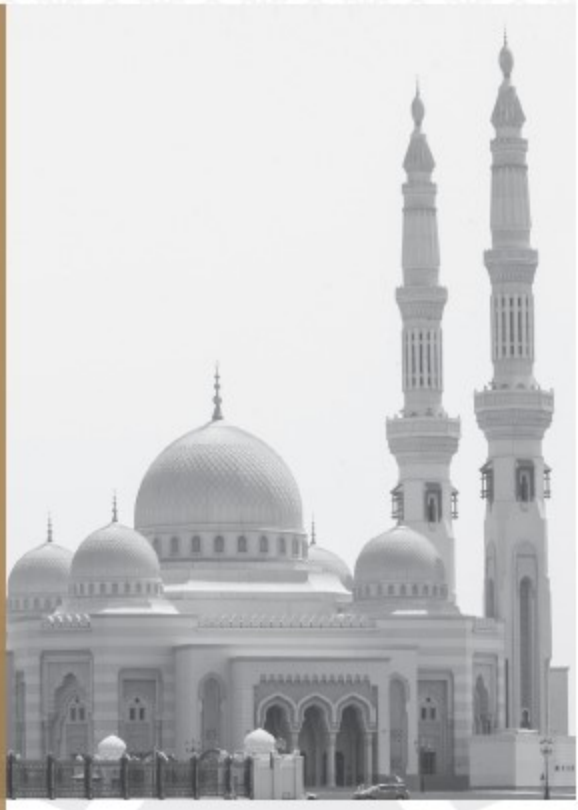

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

المجلد: 5، العدد: 2

جمادى الآخرة 1447 هـ / ديسمبر 2025م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات: 2788-5526

AQU Journal of Shari'a Sciences and Islamic Studies, Vol. 5 No. 2, pp. 147-186 (Dec.2025)
DOI:10.52747/aqujssis.5.2.412
E-ISSN 2788-5534 / ISSN 2788-5526

الأحاديث التي نَصَّ "ابن مُفلح "في مقدمة كتابه "أصول الفقه" على أنها لا أصل لها: دراسةٌ حديثيّةٌ

A ḤADĪTH-CRITICAL STUDY OF THE NARRATIONS DEEMED TO HAVE NO AUTHENTIC ORIGIN BY IBN MUFLIḤ IN THE INTRODUCTION TO HIS WORK *UṢŪL AL-FIQH*[1]

سليمان بن عبد الله بن سليمان المهنّا

كلية الملك عبد العزيز الحربيّة، الرياض، المملكة العربية السعودية

Sulaiman bin Abdullah bin Sulaiman Al-Muhanna
King Abdulaziz Military College, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia

(1) Article received: February 2025; article accepted: March 2024

الملخص

تُعنى هذه الدراسة بالتحقيق النقدي لعددٍ من الأحاديث النبوية التي أشار إليها العلّامة ابن مفلح الحنبلي (ت: 763هـ) في مقدمة كتابه *أصول الفقه*، والتي نصّ على أنها "لا أصل لها"، وهي: حديث "حكمي على الواحد حكمي على الجماعة"، وحديث "نحن نحكم بالظاهر"، وحديث "خذوا شطر دينكم عن الحميراء"، وحديث "ما اجتمع الحلال والحرام إلا وغلب الحرام على الحلال.". وقد اعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي، مع توظيف أدوات علم الحديث من حيث دراسة الأسانيد والمتون، ومقارنة الروايات، وتتبع أقوال أئمة النقد والرواية في الحكم على هذه الأحاديث. كما تم تسليط الضوء على أهمية مراجعة الأحاديث الواردة في كتب أصول الفقه، ولا سيما تلك المتداولة خارج المصادر الحديثية المعتمدة. كشفت النتائج عن دقة حكم ابن مفلح في نفي أصل هذه الأحاديث، وأنها لا تثبت عن النبي ﷺ بسند صحيح أو حسن، على الرغم من شيوعها في بعض المصنفات الأصولية والفقهية. وتوصي الدراسة بأهمية العناية بمنهجية التوثيق الحديثي عند استشهاد العلماء بالنصوص، خاصة في العلوم الشرعية غير الحديثية، لضمان سلامة الاستدلال وبناء الأحكام على أسس صحيحة.

Abstract:

This study offers a critical analysis of four Prophetic narrations cited by the prominent Ḥanbalī scholar Ibn Mufliḥ (d. 763 AH) in the introduction of his work *Uṣūl al-Fiqh*, in which he explicitly stated that these reports lack any authentic basis in the established *ḥadīth* collections. The narrations examined are: "My ruling upon one is my ruling upon the group," "We judge based on the outward," "Take half of your religion from al-Ḥumayrāʾ," and "Whenever *ḥalāl* and *ḥarām* are combined, the ḥarām prevails over the *ḥalāl*." Employing a critical methodology grounded in classical ḥadīth sciences, the study investigates the authenticity of these narrations through analysis

of their chains of transmission (*isnāds*) and textual content (*matn*), while referencing the assessments of leading hadith critics throughout Islamic scholarly history. Special attention is given to the phenomenon of citing narrations in works of *uṣūl al-fiqh* without rigorous authentication. The findings affirm the accuracy of Ibn Mufliḥ's judgment regarding the lack of origin for these narrations. Despite their circulation in legal-theoretical literature, none of them can be traced back to the Prophet ﷺ through reliable chains. The study recommends greater methodological caution in the use of hadith within non-hadith disciplines, emphasizing the necessity of scholarly collaboration between specialists in hadith and other Islamic sciences to preserve the integrity of legal and theological inference.

الكلمات المفتاحية: ابن مفلح؛ أصول الفقه؛ الأحاديث التي لا أصل لها؛ علم التخريج؛ نقد الحديث؛ الأحاديث الضعيفة؛ الأحاديث الموضوعة.

Keywords: Ibn Mufliḥ; *Uṣūl al-Fiqh*; unauthenticated hadiths; hadith criticism; *isnād* and *matn* analysis; fabricated and weak narrations.

المقدّمة

الحمد لله ذي الفضل والإنعام، والصلاة والسلام على خير الأنام، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإنّ كتب الأصوليين قد ضمت جملة من أحاديث خير الخلق ﷺ احتجاجًا وتمثيلا، وقد كان من مقاصد العلّامة الفقيه شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي في كتابه «أصول الفقه» "بيان صحّة الأخبار وضعفها؛ لمسيس الحاجة إلى ذلك" كما يقول في مقدّمة كتابه، وفي هذا البحث ألفت نظر الباحثين إلى مقصده هذا بدراسة أحاديث نص هو على أنها لا أصل لها، وأنه تنكّب ذكرها وما كان متصفًا بصفتها، سائلا المولى ﷻ أن ينفع بذلك، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

مشكلة البحث

اشتملت جملة من كتب أصول الفقه على أحاديث لا أصل لها، وقد تنكب العالم الفقيه شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي جملة منها، ونص على ذلك في مقدمة كتابه «أصول الفقه»، إلا أن هذا الصنيع منه لم يلق الحفاوة المستحقة، فلم يُبرز، ولم تدرس تلك الأحاديث على وجه يتضح به حسن تصرفه.

أهداف البحث

1. إبراز عناية ابن مفلح ببيان صحة الأحاديث وضعفها في كتابه «أصول الفقه».
2. دراسة الأحاديث التي نص على أنها لا أصل لها.

خطة البحث

المقدّمة، وتضمنت مشكلة البحث، وأهدافه، وخطته.

التمهيد: وتضمن الكلام حول عناية العلماء بتخريج أحاديث كتب أصول الفقه، وتسمية بعض الكتب التي صُنّفت في ذلك.

المبحث الأول: التعريف بابن مفلح وكتابه «أصول الفقه»، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب «أصول الفقه».

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي نص ابن مفلح في مقدمة كتابه «أصول الفقه» على أنها لا أصل لها، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: دراسة حديث: «حكمي على الواحد حكمي على الجماعة».

المطلب الثاني: دراسة حديث: «نحن نحكم بالظاهر».

المطلب الثالث: دراسة حديث: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء».

المطلب الرابع: دراسة حديث: «ما اجتمع الحلال والحرام إلا وغلب الحرام على الحلال».

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

ثم المراجع، وفهرس الموضوعات.

تمهيد

اعتنى جمع من العلماء بتخريج الأحاديث الواردة في بعض كتب أصول الفقه، وهذه العناية جزء من عنايتهم بخدمة الكتب المركزيّة في العلوم الشرعيّة، ونلحظ في علم أصول الفقه أن العلماء قصدوا كتاب "مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل" لأبي عمرو ابن الحاجب المالكي بالخدمة من وجوه، حتى بلغ عدد الكتب الخادمة له مئة كتاب(1)، كان من جملتها كتب في تخريج أحاديثه، كما تناولوا بالخدمة كتابًا آخر، هو: "منهاج الوصول إلى علم الأصول" لعبد الله بن عمر البيضاوي، ومن وجوه خدمته تخريج أحاديثه، وفيما يلي تسمية بعض الكتب التي خرجت أحاديث أحد هذين الكتابين أو كليهما:

1) كتاب أحاديث مختصر ابن الحاجب للحافظ الذهبي، ولم أقف عليه(2).
2) كتاب الكلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب، للحافظ ابن عبد الهادي الحنبلي(3).
3) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، للحافظ ابن كثير الشافعي(4)، وقد مالا في كتابيهما إلى الاختصار، وكتاب ابن كثير أوسع.

---

(1) ما بين شرح وحاشية وتعليق واختصار ونظم وتخريج حديث، في: الجيزاني، جمال الدين محمد بن حسين. *شجرة الأصوليين*. الرياض: دار التحبير، 1440هـ، ص. 118.

(2) ذكره الصفدي في أعيان العصر (291/4)، وذكر أنه عنده بخط مؤلفه. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك. *أعيان العصر وأعوان النصر*. بيروت: دار الفكر، 1418هـ.

(3) طبع بتحقيق محمد الغامدي. في: الجيزاني، جمال الدين محمد بن حسين. *شجرة الأصوليين*. تحقيق محمد الغامدي. الرياض: دار التحبير، 1440هـ.

(4) طبع بتحقيق عبد الغني الكبيسي. في: ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الغني الكبيسي. بيروت: دار ابن حزم، د.ت.

4) المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر، لبدر الدين الزركشي الشافعي(1)، وهو موضوع على كتاب ابن الحاجب، وكتاب "منهاج الوصول إلى علم الأصول" للبيضاوي.
5) تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، للحافظ ابن الملقن الشافعي(2)، وهو موضوع على كتاب البيضاوي، وقصد فيه مؤلفه إلى الاختصار.
6) تخريج أحاديث مختصر المنهاج، للحافظ العراقي الشافعي(3)، وهو جزء صغير غير مستوعب.
7) موافقة الخُبر الخَبَر في تخريج أحاديث المختصر، للحافظ ابن حجر الشافعي(4)، وهو موضوع على مختصر ابن الحاجب، وهو أمالي يمليها ويروي بإسناده.

هذا ما تيسّر ذكره من مؤلفات في تخريج أحاديث أصول الفقه، وأجلُّها آخرها ذكرًا، فقد اشتمل على فوائد كثيرة.

وكان لابن مفلح في كتابه «أصول الفقه» جهد مشكور في الحكم على الأحاديث وعزوها(5)، ومن جميل صنيعه أن جعل من مقاصده في كتابه «أصول الفقه» "بيان صحّة الأخبار وضعفها؛ لمسيس الحاجة إلى ذلك"، ونصّ في مقدمة الكتاب على أنه لا يذكر

---

(1) طبع بتحقيق حمدي السلفي. في: سراج الدين الملقّن، علي بن محمد. *تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج*. تحقيق حمدي السلفي. بيروت: المكتب الإسلامي، 1994م

(2) طبع بتحقيق حمدي السلفي.

(3) طبع بتحقيق صبحي السامرائي. في: العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين. *تخريج أحاديث مختصر المنهاج في أصول الفقه*. تحقيق صبحي السامرائي. القاهرة: دار الكتب السلفية، د.ت.

(4) طبع بتحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي. في: ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر*. تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي. الرياض: مكتبة الرشد، 1414هـ

(5) ينقل أهل العلم أحكامه على الأحاديث خاصة من كتابه الآداب الشرعيّة، ونقل السخاوي في المقاصد الحسنة (394/4) حكمه على حديث بأنه لا أصل له من كتاب «أصول الفقه».

غالبًا ما لا أصل له، والمراد بالحديث الذي لا أصل له ما كان إسناده باطلًا لا حقيقة له، أو لم يكن له إسناد البتة(1).

المبحث الأول: التعريف بابن مفلح وكتابه «أصول الفقه»

المطلب الأول: التعريف بشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي.

هو شمس الدين محمد بن مفلح بن محمد بن مفرّج أبو عبد الله المقدسي ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي.

ولد سنة 712، وأخذ العلم عن شيخ الإسلام ابن تيميّة، والحافظ المزّي، والحافظ الذهبي، والجمال المرداوي، وغيرهم.

قال له ابن تيميّة: "ما أنت ابن مفلح أنت مُفْلِح".

وقال الذهبي: "شاب ديّن عالم، له عمل ونظر في رجال السنن والأسماء، وسمع وكتب وتقدم وناظر".

وقال ابن القيّم: "ما تحت قبّة الفلَك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح".

وقال الصفدي: "كان قد برع في الفروع ونال الغاية فيها من الشروع، ومهد في الأحكام وبهر في الأحكام، يستحضر فروعاً كثيرة من مذهبه كلها غرائب، ويرسل منها في أغراضه سهاماً صوائب".

وقال ابن كثير: "القاضي الإمام العالم ... وكان بارعًا فاضلًا متفننًا في علوم كثيرة، ولا سيما علم الفروع، كان غاية في نقل مذهب الإمام أحمد، وجمع مصنفات كثيرة".

له مصنّفات مشهورة، منها: الفروع، والنكت على المحرر، وحاشية على المقنع، والآداب الشرعيّة، وأصول الفقه.

---

(1) الجديع، ناصر بن عبد الكريم. *تحرير علوم الحديث*. الرياض: دار ابن الجوزي، 1427هـ، جـ2، ص. 1062.

توفي ليلة الخميس ثاني رجب سنة ثلاث وستين وسبعمئة بسكنه بالصالحيّة، وصُلِّيَ عليه بالجامع المظفّري، وله بضع وخمسون سنة، رحمه الله وغفر له(1).

المطلب الثاني: التعريف بكتاب «أصول الفقه».

كتاب ابن مفلح في أصول الفقه مرتّب ترتيبًا مقاربًا لترتيب الآمدي وابن الحاجب(2)، نص في أوله على أنه اجتهد فيه "لا سيما في نقل المذاهب وتحريرها"، كما بيّن أن هذا –أعني نقل المذاهب وتحريرها– "جلّ القصد بهذا المختصر مع بيان صحة الأخبار وضعفها؛ لمسيس الحاجة إلى ذلك على ما لا يخفى"(3)، وقد اعتمد فيه على مصادر عدة نص على ما يربو على أربعين منها، أبرزها مسائل الإمام أحمد، وكتب الحنابلة كالإرشاد لابن أبي موسى، والعدة والروايتين والوجهين وغيرها من مصنفات أبي يعلى، والتمهيد والانتصار كلاهما لأبي الخطاب، والواضح لابن عقيل، وروضة الناظر للموفق، وغيرها(4).

---

(1) ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد. *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*. الرياض: مكتبة الرشد، 1410هـ، جـ2، ص. 517؛ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. *المعجم المختص بالمحدثين*. الطائف: مكتبة الصديق، 1408هـ، ص. 266؛ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك. *أعيان العصر وأعوان النصر*. بيروت: دار الفكر، 1418هـ، جـ5، ص. 269؛ ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *البداية والنهاية*. القاهرة: دار هجر، 1418هـ، جـ18، ص. 657.

(2) ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد. *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*. مقدمة المحقق، ص. 62؛ الجيزاني، جمال الدين محمد بن حسين. *شجرة الأصوليين*. الرياض: دار التحبير، 1440هـ، ص. 122

(3) ابن مفلح، *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*، جـ1، ص. 15

(4) ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد. *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*. مقدمة المحقق، ص66.

كما أنه استفاد من كتب أخرى، كالرسالة للشافعي، وشرح البيضاوي على كتابه المنهاج. واستقى من مصادر أخرى لم يسمها، ذكرها محقق الكتاب وبيّنها(1).

وللكتاب أثر ظاهر في مصنفات الحنابلة التي ألّفت بعده، فمن ذلك مختصر ابن اللحّام، وكتاب التحرير للمرداوي وشرحه المسمّى (التحبير)، وشرح الكوكب المنير لابن النجّار، وغيرها.

وتظهر قيمة الكتاب في عناية مؤلفه بالروايات الواردة عن الإمام أحمد، والترجيح بينها، وصياغته لمذهب الحنابلة في عدد من المسائل الأصولية، واستفادة من جاء بعده منه، وربطه بين القواعد الأصوليّة والفروع الفقهيّة، وعنايته بذكر الأحاديث الصحيحة والحسنة دون الضعيفة والموضوعة(2).

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي نص ابن مفلح في مقدمة كتابه «أصول الفقه» على أنها لا أصل لها.

ذكر ابن مفلح في مقدمة كتابه أربعة أحاديث نص على أنها لا أصــل لها، وأنه لا يذكر -غالبًا- ما كان بهذه الصفة، وهذه الأحاديث الأربعة هي:

1- «حكمي على الواحد حكمي على الجماعة».

2- «نحن نحكم بالظاهر».

3- «خذوا شطر دينكم عن الحميراء».

4- «ما اجتمع الحلال والحرام إلا وغلب الحرام على الحلال».

وفيما يأتي دراسة هذه الأحاديث:

المطلب الأول: دراسة حديث: «حكمي على الواحد حكمي على الجماعة».

---

(1) السابق (66-74).

(2) السابق (78-80).

قال ابن مفلح رحمه الله: "ولا أذكر غالبًا ما لا أصـــل له، نحو: «حكمي على الواحد حكمي على الجماعة»".

هذا الحديث الذي أشار إليه وحكم بأنه لا أصل له مشتهر جدًا عند الأصوليين، فقد تتابعوا على ذكره والاحتجاج به، وأورده بعضـهم بهذا اللفظ، والبعض الآخر بلفظ: «خطابي للواحد خطابي للجميع»، أو: «للجماعة»، وأقدم من وقفت عليه ذكره ابنُ القصّـــار المالكي في المقدّمة الأصـــوليّة لكتاب عيون الأدلّة(1)، الباقلاني في التقريب والإرشاد(2)، ثم القاضي عبد الوهاب في شرح الرسالة(3)، ثم الناس بعدهم(4).

وهو حديث لا أصل له كما قال ابن مفلح.

قال ابن عبد الهادي في الكلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب(5): "مشـهور بين أهل الأصول، قال شيخنا ابن الذهبي وغيره: لا يعرف له إسنادٌ قط".

وقال ابن كثير في تحفة الطالب(6): "لم أر بهذا قط سندًا، وسألت شيخنا الحافظ جمال الدين أبا الحجاج وشيخنا الحافظ أبا عبد الله الذهبي مرارًا فلم يعرفاه بالكلية".

---

(1) ابن مفلح، *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*، جـ1، ص. 336).

(2) ابن مفلح، *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*، جـ2، ص. 249

(3) ابن مفلح، *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*، جـ1، ص. 266.

(4)الجويني، عبد الملك بن عبد الله. *التلخيص في أصول الفقه*. جـ1، ص. 430؛ السمعاني، منصور بن محمد. *القواطع في أصول الفقه*. جـ2، ص. 84. الغزالي، محمد بن محمد. *المستصفى من علم الأصول*. جـ2، ص. 130؛ ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن. *الواضح في أصول الفقه*. جـ3، ص. 106. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. *المحصول في علم الأصول*. جـ2، ص. 391؛ ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. *روضة الناظر وجنة المناظر*. جـ2، ص. 408. الآمدي، علي بن محمد. *الإحكام في أصول الأحكام*. جـ2، ص. 263.

(5) ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الغني الكبيسي. بيروت: دار ابن حزم، د.ت،.صـ204

(6) ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الغني الكبيسي. بيروت: دار ابن حزم، د.ت،.ص286

وقال الزركشي في المعتبر(1): "لا يعرف بهذا اللفظ".

وقال ابن الملقّن في تذكرة المحتاج(2): "هذا الحديث لم أره بهذا اللفظ ... وأنكره الحافظان المزي، والذهبي".

وقال العراقي في تخريج أحاديث المنهاج(3): "ليس له أصل".

وقال ابن حجر في موافقة الخُبر الخَبَر(4): "هذا قد اشتهر في كلام الفقهاء والأصوليين، ولم نره في كتب الحديث" ثم ذكر كلام ابن كثير، وذكر أن السبكي سأل الذهبي عنه فلم يعرفه.

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة(5): "ليس له أصل".

وقد ذكره الفتّني في تذكرة الموضوعات(6).

فَعُلِمَ من هذا أنه حديث لا أصل له، ولا ينبغي الاحتجاج به.

لكن ذكر جماعة من المخرجين أن في معناه حديث أُمَيْمة بنت رُقَيْقَة(7).

وهو ما رواه محمد بن الحسن، ويحيى بن يحيى الليثي، وأبو مصعب الزهري، ومعن بن عيسى، وإسحاق بن عيسى، وابن القاسم، والقعنبي، وعبد الله بن عبد الحكم، وعبد

---

(1) (صـ157).

(2) (صـ32).

(3) (صـ293).

(4) (527/1).

(5) (468/2).

(6) (صـ185).

(7) هي أُمَيْمة بنت رُقَيْقَة، أمها رُقَيْقَة بنت خويلد، أخت أم المؤمنين خديجة، وقيل إنها رُقَيْقَة بنت أسد بن عبد العزى، روت عن النبي ﷺ، وروى عنها محمد بن المنكدر.

انظر ترجمتها في الإصابة لابن حجر (164/13).

الله بن يوسف، وسعيد بن أبي مريم، وأحمد بن إسماعيل المدني، وابن بكير، عن **مالك**(1).

أخرجه مالك في الموطأ (942-ابن الحسن) (578/2: 2812-يحيى بن يحيى) (346/1: 897-أبي مصعب)، وابن سعد (5/10) عن معن بن عيسى، وأحمد (558/44: 27008) عن إسحاق بن عيسى، والنسائي في الكبرى (68/8: 8660) (298/10: 11525) من طريق ابن القاسم، والطبراني في الكبير (186/24: 471) والجوهري في مسند الموطأ (235) والبيهقي في المعرفة (13/ 223: 7987) من طريق القعنبي، والطبراني في الكبير (24: 186: 471) من طريق عبد الله بن عبد الحكم، وعبد الله بن يوسف، والجوهري في مسند الموطأ (235) من طريق سعيد بن أبي مريم، والدارقطني (257/5: 4282) من طريق أحمد بن إسماعيل، والبيهقي في الكبير (148/8) من طريق ابن بكير.

ومن طريق أبي مصعب أخرجه ابن حبان (375/5: 4581)، وابن عساكر (47/69).

وأخرجه أبو داود الطيالسي (192/3: 1726). والدارقطني (259/5: 4284)، وأبو نعيم في المعرفة (3262/6) من طريق يزيد بن هارون.

كلاهما (الطيالسي، ويزيد) عن **ورقاء بن عمر اليشكري**.

وأخرجه الحميدي (336/1). وسعيد بن منصور في سننه (617/3: 5176-ط. ذات الأجزاء الأربعة). وإسحاق بن راهويه (363/2: 2177)، وابن ماجة (2874) عن أبي بكر بن أبي شيبة، والترمذي في السنن (417/3: 1687) والعلل الكبير (ص263) عن قتيبة، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (120/6: 3340) من

(1) قال ابن عبد البر: "لا خلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه عند أحد من رواته عنه فيما علمت". التمهيد (74/8).

طريق إبراهيم بن محمد الشافعي، والطوسي في مختصر الأحكام (162/6: 1354) من طريق عبد الله بن محمد الزهري، وأبي يحيى بن المقرئ، والطبراني في الكبير (187/24: 472) من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، والثعلبي في التفسير (297/9)[1] من طريق عبد الرحمن بن بشر، وبشر بن مطر، وابن عساكر (53/96) من طريق الزبير بن بكار.

جميعهم (الحميدي، وسعيد بن منصور، وإسحاق، وأبو بكر بن أبي شيبة، وقتيبة، وإبراهيم بن محمد، وعبد الله بن محمد، وابن المقرئ، وإبراهيم بن بشار، وعبد الرحمن بن بشر، وبشر بن مطر، والزبير بن بكار) عن **ابن عيينة**.

وأخرجه عبد الرزاق (127/6: 100668). وابن سعد (6/10)، وإسحاق بن راهويه (363/2: 2178)، وأحمد (560/44: 27010)، والخلال في السنة (46/1: 44) من طريق وكيع، وابن سعد (6/10)، والطبراني في الكبير (186/24: 470)، والخرائطي في اعتلال القلوب (246) من طريق الفضل بن دكين، وابن سعد (6/10) عن محمد بن عبد الله الأسدي، وأحمد (559/44: 27009)، والنسائي في المجتبى (4181)، والكبرى (182/7: 7756)، والطبري في التفسير (600/22)، والدارقطني (258/5: 4283) من طريق ابن مهدي، والطبري في التفسير (597/22) من طريق مهران.

جميعهم (عبد الرزاق، ووكيع، والفضل بن دكين، ومحمد بن عبد الله، وابن مهدي، ومهران بن أبي عمر) عن **الثوري**.

وأخرجه أحمد (557/44: 27007)، وابن أبي خيثمة في السفر الثاني من تاريخه (781/2)، والطبري في التفسير (599/22)، والحاكم (469/8: 7123) من طريق **ابن إسحاق**.

---

(1) في المطبوعة أخطاء.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (120/6: 3341)، وأبو بكر الشافعي في الفوائد المعروف بالغيلانيّات (764)، والطبراني في الكبير (188/24: 476) من طريق **سعيد بن سلمة**.

من طريق أبي بكر الشافعي أخرجه ابن عساكر (49/69).

وأخرجه ابن أبي حاتم –كما في تفسير ابن كثير (96/8)– والطبري في التفسير (600/22)، والحاكم (470/8: 7125) من طريق **عيسى بن عبد الله التميمي**.

والطبري في التفسير (600/22)، والطبراني في الكبير (188/24: 474، 475) والأوسط (80/9: 9185)[1]، وابن عبد البر في التمهيد (77/8) من طريق **موسى بن عقبة**.

والحارثي في مسند أبي حنيفة (124) من طريق **أبي حنيفة**.

والطبراني في الكبير (188/24: 473)، وابن عساكر (48/69) من طريق **عمرو بن الحارث**.

والطبري في التفسير (598/22) من طريق **سعيد بن أبي هلال**.

وابن عساكر (49/69) من طريق **أسامة بن زيد**.

جميعهم (مالك، وابن عيينة، والثوري، وابن إسحاق، وسعيد بن سلمة، وعيسى بن عبد الله التميمي، وموسى بن عقبة، وأبو حنيفة، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن أبي هلال، أسامة بن زيد) عن محمد بن المنكدر، عن أُمَيمة بنت رُقَيْقَة، أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة يبايعنه على الإسلام، فقلن: يا رسول الله ﷺ، نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف، فقال رسول الله ﷺ: «فيما استطعتن وأطقتن»،

(1) الحديث (484) من الكبير والحديث (9185) من الأوسط هما حديث واحد، وقد وقع اختلاف في إسناده.

قالت: فقلن: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمئة امرأة، كقولي لامرأة واحدة» أو: «مثل قولي لامرأة واحدة».

هذا لفظ مالك.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر. وروى سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وغير واحد هذا الحديث، عن محمد بن المنكدر نحوه".

وصحح الحديث ابن حبان إذ أخرجه في الصحيح كما تقدم، والحازمي(1)، وابن القطان(2)، وابن كثير(3)، وابن حجر(4)، وابن باز(5)، والألباني(6).

وهو صحيح كما قالوا.

محمد بن المنكدر هو: ابن عبد الله القرشي التيمي، ثقة مشهور(7).

وقد جاء خبر بيعة النساء من حديث عبد الله بن عمرو:

---

(1) الحازمي، محمد بن موسى، *الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار*. حيدر آباد الدكن: دائرة المعارف العثمانية، (د.ت)، ص. 226.

(2) ابن القطان الفاسي، علي بن محمد، *بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام*. الرياض: دار طيبة، 1418هـ، المجلد 5، ص. 517.

(3) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، *تفسير القرآن العظيم*. الرياض: دار طيبة، 1420هـ، المجلد 8، ص. 96.

(4) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر*. الرياض: مكتبة الرشد، 1414هـ، المجلد 1، ص. 527.

(5) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، *مجموع الفتاوى*. الرياض: دار المؤيد، 1418هـ، المجلد 6، ص. 280.

(6) الألباني، محمد ناصر الدين، *السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها*. الرياض: مكتبة المعارف، 1415هـ، المجلد 2، ص. 64.

(7) المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن، *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*، المجلد 26، ص. 508؛ المجلد 26 ص/ 508.

أخرجه أحمد (437/11: 6850)، والطبري في التفسير (597/22)، وابن عساكر (50/69) من طريق ابن عياش، عن سليمان بن سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: جاءت أميمة بنت رقيقة، إلى رسول الله ﷺ تبايعه على الإسلام، فقال: «أبايعكِ على ألا تشركي بالله شيئًا، ولا تسرقي ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحي، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى».

هذا إسناد حسن.

وقد أخرجه أحمد (576/11: 6998) من طريق ابن المبارك، عن أسامة بن زيد الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ كان لا يصافح النساء في البيعة.

وهو طرف من حديث البيعة لم يذكره سليمان بن سليم، لكنه واردٌ في حديث ابن المنكدر.

وأسامة بن زيد هو: الليثي، أبو زيد المدني، ليس بالقوي(1).

قال الألباني: "هذا إسناد حسن"(2).

وخالف ابنَ المبارك الواقديُّ فيما أخرج ابن سعد (11/10) عنه عن أسامة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة للهجرة كان نساء قد أسلمن، فدخلن عليه فقلن: "يا رسول الله إن رجالنا قد بايعوك، وإنا نحب أن نبايعك" قال: فدعا رسول الله ﷺ بقدح من ماء، فأدخل يده، ثم أعطاهن امرأة امرأة، فكانت هذه بيعتهن.

---

(1) المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن، *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*، المجلد 26، ص. 508؛ المجلد 2، ص. 347.

(2) الألباني، *السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها*، المجلد 2، ص. 67.

والواقدي محمد بن عمر متروك(1).

وأخرجه ابن مردويه في التفسير –كما في تخريج الكشاف للزيلعي (463/3) – من طريق أبي مطيع الحكم بن عبد الله، عن إبراهيم بن محمد، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، بنحو حديث الواقدي.

وأبو مطيع الحكم بن عبد الله هو البلخي، ضعيفٌ اتُّهم(2).

وليس في خبر عمرو بن شعيب هذا موضع الشاهد من الخبر.

فتبيّن مما تقدم أن خبر أُميمة هذا مغنٍ عن ذاك الكلام الذي لا يعرف له أصل، **وربما كان الباقلاني أو أحد سبقه أراد هذا الخبر، لكنه لم يحضره، وحضره المعنى الدال على العموم، فعبّر عنه بهذا التعبير، ونسبه إلى رسول الله ﷺ، ثم جاء من بعده فنقله.**

المطلب الثاني: دراسة حديث: «نحن نحكم بالظاهر».

قال رحمه الله: "و«نحن نحكم بالظاهر»".

هذا الحديث مشتهر كسابقه، وأول من ذكره ممن وقفت عليه القاضي عبد الجبار في تثبيت دلائل النبوّة(3)، ضمن حديث أم سلمة، ولفظه: «إنكم لتختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أحكم بالظاهر والله هو المتولي للسرائر، فمن قضيت له بشيء بغير حق فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار».

(1) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *تقريب التهذيب*. بيروت: دار الرشيد الحديثة، 1404هـ، ص. 6175 (إن وُجد في نسخة مطولة).

(2) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *لسان الميزان*. بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1390هـ، المجلد 3، ص. 246.

(3) القاضي عبد الجبار في تثبيت دلائل النبوّة . 534/2.

وذكره الماوردي في الحاوي الكبير(1) ولفظه: «إنما أحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر».

وكذلك الشيرازي(2)، والجويني(3)، وجماعات من الأصوليين والفقهاء(4).

وقد "استنكره المزني فيما حكاه ابن كثير عنه في أدلة التنبيه"(5).

وقال ابن عبد الهادي: "قال الحفاظ: لا يعرف بهذا اللفظ، بل في الصحيح: «أقضي بنحو مما أسمع»"(6).

وقال السبكي: "وهو حديث لا أعرفه، وسألت عنه شيخنا أبا عبد الله الذهبي فلم يعرفه"(7).

---

(1) الماوردي. الحاوي الكبير 303/5، 154/10، ومواضع أخر.

(2) الرافعي، عبد الكريم بن محمد، *المهذب في الفقه الشافعي*. بيروت: دار الفكر، 1405هـ، المجلد 3، ص. 9.

(3) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، *نهاية المطلب في دراية المذهب*. ج2، ص. 457؛ ص. 600

(4) انظر: الروياني، عبد الواحد بن إسماعيل، *بحر المذهب*. بيروت: دار الكتب العلمية، 2009هـ، المجلد 10، ص. 41. الغزالي، محمد بن محمد، *إحياء علوم الدين*. بيروت: دار المعرفة، د.ت.، المجلد 4، ص. 213. ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، *الواضح في أصول الفقه*، المجلد 5، ص. 363. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، *المحصول في علم الأصول*، المجلد 2، ص. 132. الرازي، فخر الدين، *مفاتيح الغيب*. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ، المجلد 3، ص. 627. الآمدي، علي بن محمد، *الإحكام في أصول الأحكام*، المجلد 1، ص. 281. سبط ابن الجوزي، يوسف بن قزغلي، *إيثار الإنصاف في آثار الخلاف*، بيروت: دار ابن حزم، ص. 228. القرافي، شهاب الدين أحمد، *الفروق*، المجلد 4، ص. 64 و 97. المنجى، زين الدين بن عثمان، *الممتع في شرح المقنع*. مكة: مكتبة الأسدي، 634/4. ابن قاضي عجلون، عبد الرحمن، *شرح مختصر الروضة*، المجلد 2، ص. 237.

(5) قاله ابن حجر في التلخيص (3191/6)، ولم أجد كلام ابن كثير في إرشاد الفقيه إلى أدلة التنبيه.

(6) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *الكلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة. بيروت: دار البشائر، 1409هـ، ص. 129.

(7) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، *الإبهاج في شرح المنهاج*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1404هـ، المجلد 3، ص. 174.

وقال ابن كثير: "هذا الحديث كثيرًا ما يلهج به أهل الأصـــول، ولم أقف له على سند، وسألت عنه الحافظ أبا الحجاج المزي، فلم يعرفْه"(1).

وقال الزركشي: "هذا الحديث اشتهر في كتب الفقه وأصوله، وقد استنكره جماعة من الحفاظ منهم المزي والذهبي، وقالوا: لا أصل له"(2).

وقال ابن الملقن: "هذا الحديث لم أره كذلك"(3).

وقال العراقي: "لم أجد له أصلًا"(4).

وقال ابن حجر: "هذا حديث اشتهر بين الأصوليين والفقهاء وتكملته «والله يتولى السرائر»، ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة، ولا الأجزاء المنثورة"(5).

قلت: تقدّم أن القاضي عبد الجبار جعله ضمن حديث أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع منه، فمن قضيت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه، فإنما أقطع له به قطعة من النار».

ويظهر أنه أراد معنى قوله ﷺ: «فأقضي له على نحو مما أسمع منه» فإن كان أول ناسب ذاك اللفظ إلى رسول الله ﷺ **فربما كان هو مدخل الخطأ على الناس**.

---

(1) ابن كثير، *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الغني الكبيسي. بيروت: دار ابن حزم، ص. 174.

(2) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، *المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر*. الكويت: دار الأرقم، 1404هـ، ص. 99.

(3) سراج الدين بن الملقّن، *تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج*. بيروت: المكتب الإسلامي، 1994هـ، ص. 80.

(4) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، والسبكي، عبد الوهاب بن علي، والزبيدي، محمد بن محمد. تخريج أحاديث إحياء علوم الدين. استخراج: محمود بن محمد الحداد. الرياض: دار العاصمة، الطبعة الأولى، 1408هـ/1987م، جـ2، ص. 1097.

(5) ابن حجر العسقلاني، *موافقة الخبر الخبر*، المجلد 1، ص. 181؛ السخاوي، *المقاصد الحسنة*، المجلد 1، ص. 524.

ويرى ابن حجر أن هذا كلام الشافعي، ظنه بعضهم حديثًا، قال ﵀: "رأيت في الأم للشافعي بعد أن أخرج حديث أم سلمة ﵂، فأخبر ﷺ أنه إنما يحكم بالظاهر، وأن أمر السرائر إلى الله، فأظن بعض من رأى كلامه ظن أن هذا حديث آخر، وإنما هو كلام الشافعي استنبطه من الحديث الآخر"(1).

ونقل السخاويُّ كلام شيخه، ثم قال: "ولأجل هذا يوجد في كتب كثير من أصحاب الشافعي دون غيرهم، حتى أورده الرافعيُّ في القضاء"(2).

وجزم السيوطي بما ظنه ابن حجر(3).

لكن قال الزركشي: "وأفادني شيخنا علاء الدين مغلطاي ﵀ أن الحافظ أبا طاهر إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الجنزوي رواه في كتابه إدارة الحكام في قصة الكندي والحضرمي اللذين اختصما إلى النبي ﷺ، أصل حديثهما في الصحيحين، فقال المقضيُّ عليه: قضيت علي والحق لي!، فقال رسول الله ﷺ: «إنما أقضي بالظاهر، والله يتولى السرائر»"(4).

وقال ابن الملقن: "وفي كتاب: إدارة الأحكام لأبي طاهر إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الجنزوي، قال رسول الله ﷺ في قصة الكندي والحضرمي حين قال له المقضيُّ عليه: قضيت علي والحق لي! «إنما أقضي بالظاهر، والله يتولى السرائر». وهذه الرواية عزيزة تتبعناها فلم نجدها دهرًا؛ فاستفدها"(5).

---

(1) ابن حجر العسقلاني، *موافقة الخبر الخبر*، المجلد 1، ص 181.

(2) السخاوي، *المقاصد الحسنة*، المجلد 1، ص. 526.

(3) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، *الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة*. جامعة الملك سعود: الرياض، ص. 54..

(4) ابن الملقن، عمر بن علي. *المعتبر في تخريج أحاديث المختصر*. تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز. القاهرة: دار الكتب السلفية، 1414هـ، ص. 99..

(5) الملقّن، سراج الدين بن علي، *التوضيح لشرح الجامع الصحيح*. دمشق: دار النوادر، المجلد 15، ص. 332.

قال ابن حجر ذاكرًا هذا: "ونقل عن مغلطاي أنه رأى له في كتاب يسمى إدارة الأحكام لإسماعيل بن علي الجنزوي في قصة الحضرمي والكندي اللذين اختصما في الأرض قال: فقال أحدهما: قضيت له بحقي، فقال النبي ﷺ: «إنما أحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر» ولم أقف على هذا الكتاب، ولا أدري هل ساق له إسماعيل المذكور إسنادًا أم لا؟"(1).

وقال في التلخيص(2): "وأغرب إسماعيل".

وحديث الحضرمي والكندي هو ما أخرجه مسلم (1/477: 128) وغيره من حديث علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: "جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق، فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا، قال: «فلك يمينه»، قال: يا رسول الله، إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء، فقال: «ليس لك منه إلا ذلك»، فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلمًا، ليلقين الله وهو عنه معرض»".

وإسماعيل الجنزوي ترجم له الذهبي وقال: "كان من كبار الشهود والمحدّثين"(3).

ولكن كما ترى لم يقف ابن حجر على كتابه المذكور، ومن نقل عنه لم يذكر للخبر إسنادًا، والحديث محفوظ بغير هذه الزيادة.

وقد روي حديث فيه معنى هذا:

---

(1) ابن حجر العسقلاني، *موافقة الخبر الخبر*، المجلد 1، ص. 181.

(2) ابن حجر، العسقلاني التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير Kدار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1989م المجلد 63192).

(3) الذهبي، *سير أعلام النبلاء*. بيروت: مؤسسة الرسالة، المجلد 21، ص. 235.

قال الشـافعي: "وروي عنه –يعني النبي ﷺ– أنه قال: «تولى الله منكم السـرائر، ودرأ عنكم بالبيّنات»"(1).

ولم أقف له على إسـناد، والشـافعي يمرّضـه بقوله: "وروي"، فإنه قال عقبه عن حديث أم سلمة: "وحفظ عنه ﷺ أنه قال...".

وفي معنى الحكم بالظاهر أحاديث، منها:

1) حديث أم سـلمة أن رسـول الله ﷺ قال: «إنكم تختصـمون إلي، ولعل بعضـكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضـي له على نحو مما أسمع منه، فمن قضـيت له من حق أخيه شـيئًا فلا يأخذه، فإنما أقطع له به قطعة من النار».

أخرجه البخاري (180/3: 2680) (25/9: 6967) (69/9: 7168)، ومسـلم (472/4: 1759). وترجم عليه النسـائي (5401): "الحكم بالظاهر".

2) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم».

أخرجـه البخـاري (163/5: 4351)، ومسـلم (257/3: 1/1076).

3) قول النبي ﷺ في شـأن الملاعنة لما جاءت بالصـبي على النعت المكروه: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن».

أخرجه البخاري (100/6: 4747) من حديث ابن عبّاس رضي الله عنهما.

وهذه أخبار صريحة، مغنية كل الغناء عن ذاك الخبر الذي لا يعرف له أصل، والله الموفّق.

---

(1) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم. بيروت: دار ابن حزم، المجلد 8، ص. 185.

المطلب الثالث: دراسة حديث: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء».

قال ابن مفلح رحمه الله: "و«خذوا شطر دينكم عن الحميراء»".

ذكر هذا الحديث ابن الأثير في النهاية(1)، والآمدي في الإحكام(2)، والقرافي في الذخيرة(3)، وغيرهم(4).

وذكره ابن عبد الهادي بلفظ «خذوا عني شطر دينكم»، ثم قال: "قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله ابن الذهبي وغيره: لا يعرف له إسناد"(5) .

وقال ابن القيّم: "كل حديث فيه «يا حميراء»، أو ذكر الحميراء فهو كذب مختلق"(6).

وقال ابن السبكي: "وهذا الحديث لا يعرف. وكان شيخنا أبو الحجاج المزي رحمه الله يقول: كل حديث فيه لفظ الحميراء لا أصل له، إلا حديثًا واحدًا في النسائي"(7).

---

(1) ابن الأثير. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر. لمكتبة العلمية – بيروت،- 1979م المجلد 1، ص 438.

(2) الآمدي، علي بن محمد، *الإحكام في أصول الأحكام*، المجلد 1، ص. 248

(3) القرافي. أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي. الذخيرة. دار الغرب الإسلامي- بيروت. ط1، 1994م 250/3 ، 22/10.

(4) انظر: اللباب في الجمع بين السنة والكتاب للمنبجي (492/2)، لسان العرب لابن منظور (209/4)، شرح العضد على مختصر المنتهى (343/2)، نهاية السول شرح منهاج الوصول للإسنوي (ص290).

(5) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *الكلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة. بيروت: دار البشائر، 1409هـ، ص. 125

(6) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، *المنار المنيف في الصحيح والضعيف*. مكة: دار عالم الفوائد، 1432هـ، ص. 50 وخولف في هذه القاعدة.

(7) سبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، *رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب*. بيروت: عالم الكتب، جـ2، ص. 201.

وقال ابن كثير: "فأما ما يلهج به كثير من الفقهاء وعلماء الأصول من إيراد حديث: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء» فإنه ليس له أصل، ولا هو مثبت في شيء من أصول الإسلام، وسألت عنه شيخنا أبا الحجاج المزّي فقال: لا أصل له"(1).

وقال: "حديث غريب جدًا، بل هو منكر، سألت عنه شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي فلم يعرفه، وقال: لم أقف له على سند إلى الآن. وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد"(2).

وسأل الزركشي ابن كثير عن هذا الحديث فقال: "كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجاج المزي رحمه الله يقول: كل حديث فيه الحميراء باطل، إلا حديثًا في الصوم في سنن النسائي. قلت: وحديث آخر في النسائي أيضًا عن أبي سلمة قال: قالت عائشة: دخل أطفال الحبشة المسجد يلعبون، فقال لي: «يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم؟ ...» الحديث، وإسناده صحيح(3). وروى الحاكم في مستدركه حديث ذكر النبي ﷺ خروج بعض أمهات المؤمنين فضحكت عائشة، فقال: «انظري يا حميراء ألا تكوني أنت» ثم التفت إلى علي، فقال: «إن وليت من أمرها شيئًا فارفق بها». وقال: صحيح الإسناد"(4).

وقال ابن حجر: "لا أعرف له إسنادًا، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير، ذكره في مادة (ح م ر)، ولم يذكر من خرّجه، ورأيته أيضًا في كتاب

---

(1) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، *البداية والنهاية*. القاهرة: دار هجر، جـ11، ص. 339.

(2) ابن كثير، *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. بيروت: دار ابن حزم، ص.170.

(3) وقال ابن حجر عن هذا الحديث: "إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا". ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *الفتح شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار المعرفة، جـ2، ص. 444.

(4) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة (ص37)، والحاكم عبر بقوله: "هذه الأحاديث الثلاثة كلها صحيحة على شرط الشيخين"، وكان أخرج ثلاثة أحاديث متوالية منها الحديث المشار إليه. انظر: الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، *المستدرك على الصحيحين*. بيروت: دار الميمان، المجلد 6، ص. 34.

الفردوس لكن بغير لفظه، ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضًا ولفظه: «خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء» وبيّض له صاحب مسند الفردوس فلم يخرج له إسنادًا"(1).

فظهر مما تقدّم أنه حديث لا أصل له، كما قال ابن مفلح.

وهذا الحديث يحتجون به في مسائل، منها:

مسألة إجماع أهل البيت، فإنه يُرَدُّ به على بعض من جعل اتفاق أصحاب الكساء إجماعًا بهذا الحديث.

قال الآمدي مجيبًا على أدلة الرافضة: "ثم ما ذكروه معارض بقوله عليه السلام: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، «عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ»، وبقوله: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»، وبقوله: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء»، وليس العمل بما ذكرتموه أولى مما ذكرناه"(2).

وفي هذا النقل دليلان لو اكتفى الآمدي بهما لكان ذلك أحسن وأسد:

1) حديث العرباض بن سارية أن النبي ﷺ قال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا، فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة».

أخرجه أحمد (373/28: 17144)، والدارمي (103)، وابن ماجة (42)، وأبو داود (134/7: 4551)، والترمذي (612/4: 2870) وقال: "هذا حديثٌ حسن صحيح".

(1) ابن حجر العسقلاني، *موافقة الخبر الخبر*، المجلد 1، ص. 149

(2) الآمدي، علي بن محمد، *الإحكام في أصول الأحكام*، المجلد 1، ص. 248

2) وحديث حذيفة أن النبي ﷺ قال: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر».

أخرجه أحمد (280/38: 23245)، وابن ماجة (97)، والترمذي (246/6: 3991) وقال: "هذا حديثٌ حسن".

ويحتج بعضهم بحديث الحميراء كذلك في مسألة إجماع الشيخين، نحو الاحتجاج السابق.

وورد في فضل أم المؤمنين ما يغني عن هذا الحديث، فمن ذلك:

1) حديث أبي موسى أن النبي ﷺ قال: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء: إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

أخرجه البخاري (158/4: 3411) (29/5: 3769)، ومسلم (276/6: 2512).

2) وحديثها أن رسول الله ﷺ قال: «أريتك في المنام مرتين، أرى أنك في سَرَقَةٍ من حرير، ويقول: هذه امرأتك، فاكشف عنها، فإذا هي أنت، فأقول: إن يك هذا من عند الله يمضه».

أخرجه البخاري (56/5: 3895)، ومسلم (280/6: 2516).

المطلب الرابع: دراسة حديث: «ما اجتمع الحلال والحرام إلا وغلب الحرام على الحلال».

قال ابن مفلح رحمه الله: **"و«ما اجتمع الحلال والحرام إلا وغلب الحرام على الحلال»"**.

أخرجه عبد الرزّاق (154/7: 13665) عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "ما اجتمع حلال وحرام إلا غلب الحرام على الحلال".

قال ابن حزم: "وموهوا بأن قالوا: «إذا اجتمع الحرام والحلال غلب الحرام» فقولٌ لا يصح، ولا جاء به قرآن ولا سنة قط"(1).

وقال البيهقي: "وأما الذي روي عن ابن مسعود أنه قال: "ما اجتمع الحرام والحلال إلا غلب الحرام الحلال" فإنما رواه جابر الجعفي، عن الشعبي، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وجابر الجعفي ضعيف، والشعبي عن ابن مسعود منقطع. وإنما روى غيره معناه عن الشعبي من قوله غير مرفوع إلى عبد الله بن مسعود"(2).

والمتكلمون على هذا الحديث ينقلون كلام البيهقي(3).

أما العراقيُّ فقال: "لم أجد له أصلًا"(4).

ونقل الألباني كلامه مقرًّا له، ولم يذكر ما عند عبد الرزّاق(5).

وكأنهما لم يقفا على ما عند عبد الرزّاق، والله أعلم.

جابر الجعفي هو: ابن يزيد بن الحارث الكوفي، "ضعيفٌ، رافضي"(6).

---

(1) ابن حزم، علي بن أحمد، *المحلى شرح المجلّى*. مكتبة عبد العزيز بن خالد آل ثاني، المجلد 9، ص. 534.

(2) البيهقي، أحمد بن الحسين، *السنن الكبير*. مركز هجر، المجلد 7، ص. 169. والبيهقي، *المعرفة السنن والآثار*، المجلد 10، ص. 115. والبيهقي، *الخلافيات بين الأئمة*، المجلد 6، ص. 91.

(3) انظر: الزيلعي، جمال الدين عبد الله بن يوسف، *نصب الراية لأحاديث الهداية*. بيروت: دار الكتب العلمية، المجلد 4، ص. 314. والسبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، *الأشباه والنظائر*. بيروت: دار الكتب العلمية، المجلد 1، ص. 117. وسراج الدين الملقّن، *تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج*. بيروت: المكتب الإسلامي، ص. 84..

(4) الزبيدي، محمد بن يوسف. *تخريج أحاديث مختصر المنهاج*. تحقيق: عبد الله الغفيلي. الرياض: دار العاصمة، 1423هـ، ص. 307.

(5) ا لألباني، محمد ناصر الدين. *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة*. الرياض: مكتبة المعارف، 1412هـ، جـ1، ص. 565.

(6) ا ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *تقريب التهذيب*. تحقيق: محمد عوامة. بيروت: دار الرشيد، 1406هـ، رقم.(878)

والشعبي هو عامر بن شراحيل الكوفي، الإمام المشهور، لم يسمع من ابن مسعود ﷺ، قاله أبو حاتم(1).

فظهر بما تقدّم أنه حديث لا يصح، وما تضمنه قاعدة مشهورة(2).

وبهذا تنتهي الأحاديث التي مثّل بها ابن مفلح على ما لا أصل مما ذكر أنه سيجتنبه في كتابه.

الخاتمة

يحسن بي في ختام هذا البحث أن أشكر الله على تيسيره، ثم أذكر بعض النتائج التي ربما تبيّنها القارئ في قراءته، فمنها:

1. دقّة حكم ابن مفلح على الأحاديث المذكورة.
2. تداول كثير من الأصوليين وغيرهم لهذه الأحاديث دون التحقق من ثبوتها!
3. في الأحاديث الثابتة ما يغني عن الضعيفة، والساقطة للدلالة على المسائل الأصولية الصحيحة.
4. عناية طائفة من أهل العلم بالحديث بتخريج أحاديث كتب أصول الفقه التي دارت عليها كثير من الكتب التي تلتها.

والوصية في ختام الكلام أن يعتني الباحثون على اختلاف علومهم بالتحقق من ثبوت الأحاديث المنسوبة إلى رسول الله ﷺ، فلا ينسبوا إليه ما لم يقله، ولا يحتجوا على المسائل بالموضوع والمكذوب عليه، ففي الثابت غنية، والله الموفق.

رحم الله شمس الدين ابن مفلح، ورفع درجته.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلّم.

---

(1) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. *المراسيل والمراسيل*. بيروت: دار المعرفة، 1397هـ، ص. 160.

(2) الباحسين، عبد الله بن عبد الرحمن .*موسوعة القواعد الفقهية* .الرياض: دار التدمرية ، 1435هـ، جـ9، ص. 31.

المراجع

ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد. *النهاية في غريب الحديث والأثر*. بيروت: المكتبة العلمية، 1979م.

الأعظمي، محمد ضياء الرحمن. *دراسات في الجرح والتعديل*. المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، 1415هـ/1995م.

الألباني، محمد ناصر الدين. *السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها*. الرياض: مكتبة المعارف، 1415هـ.

الألباني، محمد ناصر الدين. *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة*. الرياض: مكتبة المعارف، 1412هـ.

الآمدي، علي بن محمد. *الإحكام في أصول الأحكام*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1404هـ.

الباحسين، عبد الله بن عبد الرحمن. *موسوعة القواعد الفقهية*. الرياض: دار التدمرية، 1435هـ.

البيهقي، أحمد بن الحسين. *الخلافيات بين الأئمة*. بيروت: دار الوعي، د.ت.

البيهقي، أحمد بن الحسين. *السنن الكبير*. القاهرة: مركز هجر، د.ت.

البيهقي، أحمد بن الحسين. *المعرفة في السنن والآثار*. بيروت: دار الوعي، د.ت.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. *مجموع الفتاوى*. الرياض: دار المؤيد، 1418هـ.

الجديع، ناصر بن عبد الكريم. *تحرير علوم الحديث*. الرياض: دار ابن الجوزي، 1427هـ.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله. *التلخيص في أصول الفقه*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله. *نهاية المطلب في دراية المذهب*. بيروت: دار المنهاج، د.ت.

الجيزاني، جمال الدين محمد بن حسين. *شجرة الأصوليين*. الرياض: دار التحبير، 1440هـ.

ابن ابي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. *المرسِل والمراسيل*. بيروت: دار المعرفة، 1397هـ.

الحازمي، محمد بن موسى. *الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار*. حيدر آباد الدكن: دائرة المعارف العثمانية، د.ت.

الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله. *المستدرك على الصحيحين*. بيروت: دار الميمان، د.ت.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير*. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1989م.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *الفتح شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار المعرفة، د.ت.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *الكلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة. بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1409هـ.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *تقريب التهذيب*. تحقيق محمد عوامة. بيروت: دار الرشيد الحديثة، 1406هـ.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *لسان الميزان*. بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1390هـ.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. *موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر*. تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي. الرياض: مكتبة الرشد، 1414هـ.

ابن حزم، علي بن أحمد. *المحلّى بالآثار*. الدوحة: مكتبة عبد العزيز آل ثاني، د.ت.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. *المعجم المختص بالمحدثين*. الطائف: مكتبة الصديق، 1408هـ.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. *سير أعلام النبلاء*. بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. *المحصول في علم الأصول*. بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. *مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)*. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ.

الرافعي، عبد الكريم بن محمد. *المهذب في الفقه الشافعي*. بيروت: دار الفكر، 1405هـ.

الروياني، عبد الواحد بن إسماعيل. *بحر المذهب في شرح المهذب*. بيروت: دار الكتب العلمية، 2009م.

الزبيدي، محمد بن يوسف. *تخريج أحاديث مختصر المنهاج*. تحقيق عبد الله الغفيلي. الرياض: دار العاصمة، 1423هـ.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. *الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة*. تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب. القاهرة: مكتبة الخانجي، 1421هـ.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. *المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر*. الكويت: دار الأرقم، 1404هـ.

الزيلعي، جمال الدين عبد الله بن يوسف. *نصب الراية لأحاديث الهداية*. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. *الإبهاج في شرح المنهاج*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1404هـ.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. *الأشباه والنظائر*. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. *رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب*. بيروت: عالم الكتب، د.ت.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن. *المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة*. بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. *الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة*. الرياض: جامعة الملك سعود، د.ت.

الشافعي، محمد بن إدريس. *الأم*. بيروت: دار ابن حزم، د.ت.

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك. *أعيان العصر وأعوان النصر*. بيروت: دار الفكر، 1418هـ.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*. بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، والسبكي، عبد الوهاب بن علي، والزبيدي، محمد بن محمد. *تخريج أحاديث إحياء علوم الدين*. استخراج محمود الحداد. الرياض: دار العاصمة، الطبعة الأولى، 1408هـ/1987م.

ابن قاضي عجلون، عبد الرحمن بن محمد. *شرح مختصر الروضة*. بيروت: دار البشائر الإسلامية، د.ت.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. *الذخيرة*. بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1994م.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. *الفروق*. بيروت: دار المعرفة، د.ت.

ابن القطان الفاسي، علي بن محمد. *بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام*. الرياض: دار طيبة، 1418هـ.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. *المنار المنيف في الصحيح والضعيف*. مكة: دار عالم الفوائد، 1432هـ.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *البداية والنهاية*. القاهرة: دار هجر، 1418هـ.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. تحقيق عبد الغني الكبيسي. بيروت: دار ابن حزم، د.ت.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *تفسير القرآن العظيم*. الرياض: دار طيبة، 1420هـ.

المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن. *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*. بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد. *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*. تحقيق عبد الرحمن العثيمين. الرياض: مكتبة الرشد، 1410هـ.

ابن الملقّن، سراج الدين علي بن محمد. *التوضيح لشرح الجامع الصحيح*. دمشق: دار النوادر، د.ت.

ابن الملقّن، سراج الدين علي بن محمد. *المعتبر في تخريج أحاديث المختصر*. القاهرة: دار الكتب السلفية، 1414هـ.

ابن الملقّن، سراج الدين علي بن محمد. *تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج*. بيروت: المكتب الإسلامي، 1994م.

المنبجي، عمر بن محمد. *اللباب في الجمع بين السنة والكتاب*. بيروت: دار الفكر، د.ت.

المنجي، زين الدين بن عثمان. *الممتع شرح المقنع*. مكة: مكتبة الأسدي، د.ت.

ابن منظور، محمد بن مكرم. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر، د.ت.

References:

Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. *Al-silsilah al-ṣaḥīḥah wa shayʾ min fiqhihā wa fawāʾidihā* [The Authentic Series and Some of Its Jurisprudential Benefits]. Riyadh: Maktabat al-Maʿārif, 1415 AH.

Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. *Silsilat al-aḥādīth al-ḍaʿīfah wa al-mawḍūʿah wa atharuhā al-sayyiʾ fī al-ummah* [Series of Weak and Fabricated Hadiths and Their Harmful Effects on the Ummah]. Riyadh: Maktabat al-Maʿārif, 1412 AH.

Al-Āmidī, ʿAlī ibn Muḥammad. *Al-iḥkām fī uṣūl al-aḥkām* [The Principles of Jurisprudence]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1404 AH.

Al-Athīr, Majd al-Dīn al-Mubārak ibn Muḥammad. *Al-nihāyah fī gharīb al-ḥadīth wa al-athar* [The Ultimate Explanation of Unfamiliar Hadith and Traditions]. Beirut: Al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, 1979 CE.

Al-Aʿẓamī, Muḥammad Ḍiyāʾ al-Raḥmān. *Dirāsāt fī al-jarḥ wa al-taʿdīl* [Studies in Hadith Criticism and Validation]. Al-Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-Ghurabāʾ al-Athariyyah, 1st ed., 1415 AH / 1995 CE.

Al-Bāḥisīn, ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Raḥmān. *Mawsūʿat al-qawāʿid al-fiqhiyyah* [Encyclopedia of Legal Maxims]. Riyadh: Dār al-Tadmuriyyah, 1435 AH.

Al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. *Al-khilāfiyyāt bayn al-aʾimmah* [The Disputations Among the Imams]. Beirut: Dār al-Waʿy, n.d.

Al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. *Al-maʿrifah fī al-sunan wa al-āthār* [The Knowledge of the Prophetic Traditions]. Beirut: Dār al-Waʿy, n.d.

Al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. *Al-sunan al-kabīr* [The Major Book of Sunan]. Cairo: Markaz Hajr, n.d.

Al-Dhahabī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad. *Al-muʿjam al-mukhtaṣṣ bi-l-muḥaddithīn* [Specialized Dictionary of Hadith Scholars]. Al-Ṭāʾif: Maktabat al-Ṣadīq, 1408 AH.

Al-Dhahabī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad. *Siyar aʿlām al-nubalāʾ* [Lives of Noble Figures]. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, n.d.

Al-Ḥākim al-Naysābūrī, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. *Al-mustadrak ʿalā al-ṣaḥīḥayn* [The Supplement to the Two Ṣaḥīḥs]. Beirut: Dār al-Mīmān, n.d.

Al-Ḥāzimī, Muḥammad ibn Mūsā. *Al-iʿtibār fī al-nāsikh wa al-mansūkh min al-āthār* [Consideration of Abrogating and Abrogated Traditions]. Hyderabad: Dāʾirat al-Maʿārif al-ʿUthmāniyyah, n.d.

Al-ʿIrāqī, Zayn al-Dīn ʿAbd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn, al-Subkī, ʿAbd al-Wahhāb ibn ʿAlī, and al-Zabīdī, Muḥammad ibn Muḥammad. *Takhrīj aḥādīth iḥyāʾ ʿulūm al-dīn* [Verification of the Hadiths of the Revival of the Religious Sciences]. Extracted by Maḥmūd al-Ḥaddād. Riyadh: Dār al-ʿĀṣimah, 1st ed., 1408 AH / 1987 CE.

Al-Jadīʿ, Nāṣir ibn ʿAbd al-Karīm. *Taḥrīr ʿulūm al-ḥadīth* [Clarifying the Sciences of Hadith]. Riyadh: Dār Ibn al-Jawzī, 1427 AH.

Al-Jīzānī, Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn Ḥusayn. *Shajarat al-uṣūliyyīn* [The Tree of the Theorists]. Riyadh: Dār al-Taḥbīr, 1440 AH.

Al-Juwaynī, ʿAbd al-Malik ibn ʿAbd Allāh. *Al-talkhīṣ fī uṣūl al-fiqh* [Summary of the Principles of Jurisprudence]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1405 AH.

Al-Juwaynī, ʿAbd al-Malik ibn ʿAbd Allāh. *Nihāyat al-maṭlab fī dirāyat al-madhhab* [The Ultimate Objective in Understanding the Madhhab]. Beirut: Dār al-Minhāj, n.d.

Al-Manbijī, ʿUmar ibn Muḥammad. *Al-lubāb fī al-jamʿ bayna al-sunnah wa al-kitāb* [The Essence in Reconciling the Sunnah and the Book]. Beirut: Dār al-Fikr, n.d.

Al-Mizzī, Jamāl al-Dīn Yūsuf ibn ʿAbd al-Raḥmān. *Tahdhīb al-kamāl fī asmāʾ al-rijāl* [The Refinement of Perfection in the Names of Men]. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, n.d.

Al-Munajjī, Zayn al-Dīn ibn ʿUthmān. *Al-mumtiʿ sharḥ al-muqniʿ* [The Delightful Commentary on al-Muqniʿ]. Mecca: Maktabat al-Asadī, n.d.

Al-Qarāfī, Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs. *Al-dhakhīrah* [The Treasury]. Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1st ed., 1994 CE.

Al-Qarāfī, Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs. *Al-furūq* [The Distinctions]. Beirut: Dār al-Maʿrifah, n.d.

Al-Rāfiʿī, ʿAbd al-Karīm ibn Muḥammad. *Al-muhadhdhab fī al-fiqh al-shāfiʿī* [The Refined Work on Shāfiʿī Jurisprudence]. Beirut: Dār al-Fikr, 1405 AH.

Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ʿUmar. *Al-maḥṣūl fī ʿilm al-uṣūl* [The Compendium in the Science of Legal Theory]. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, n.d.

Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ʿUmar. *Mafātīḥ al-ghayb (al-tafsīr al-kabīr)* [Keys to the Unseen (The Great Commentary)]. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1420 AH.

Al-Rūyānī, ʿAbd al-Wāḥid ibn Ismāʿīl. *Baḥr al-madhhab fī sharḥ al-muhadhdhab* [The Sea of the Madhhab: Commentary on al-Muhadhdhab]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 2009 CE.

Al-Ṣafadī, Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl ibn Aybak. *Aʿyān al-ʿaṣr wa aʿwān al-naṣr* [Notables of the Era and Supporters of Victory]. Beirut: Dār al-Fikr, 1418 AH.

Al-Sakhāwī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn ʿAbd al-Raḥmān. *Al-maqāṣid al-ḥasanah fī bayān kathīr min al-aḥādīth al-mushtahirah ʿalā al-alsinah* [The Good Intentions: Explanation of Many Commonly Cited Hadiths]. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, n.d.

Al-Shāfiʿī, Muḥammad ibn Idrīs. *Al-umm* [The Mother Book]. Beirut: Dār Ibn Ḥazm, n.d.

Al-Subkī, Tāj al-Dīn ʿAbd al-Wahhāb ibn ʿAlī. *Al-ashbāh wa al-naẓāʾir* [Analogical Legal Maxims]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, n.d.

Al-Subkī, Tāj al-Dīn ʿAbd al-Wahhāb ibn ʿAlī. *Al-ibāj fī sharḥ al-minhāj* [The Elucidation in Explaining al-Minhāj]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1404 AH.

Al-Subkī, Tāj al-Dīn ʿAbd al-Wahhāb ibn ʿAlī. *Rafʿ al-ḥājib ʿan mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib* [Lifting the Veil from Ibn al-Ḥājib's Abridgement]. Beirut: ʿĀlam al-Kutub, n.d.

Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr. *Al-durar al-muntathirah fī al-aḥādīth al-mushtahirah* [Scattered Pearls: The Well-Known Hadiths]. Riyadh: King Saud University, n.d.

Al-Zabīdī, Muḥammad ibn Yūsuf. *Takhrīj aḥādīth mukhtaṣar al-minhāj* [Verification of Hadiths in the Abridgement of al-Minhāj]. Ed. ʿAbd Allāh al-Ghufaylī. Riyadh: Dār al-ʿĀṣimah, 1423 AH.

Al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. *Al-ijādah li-irād mā istadrakathu ʿĀʾishah ʿalā al-ṣaḥābah* [The Response to What ʿĀʾishah Corrected of the Companions]. Ed. Rifʿat Fawzī ʿAbd al-Muṭṭalib. Cairo: Maktabat al-Khānijī, 1421 AH.

Al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. *Al-muʿtabar fī takhrīj aḥādīth al-minhāj wa al-mukhtaṣar* [The Considered Work on Verifying the Hadiths of al-Minhāj and Its Abridgement]. Kuwait: Dār al-Arqam, 1404 AH.

Al-Zaylaʿī, Jamāl al-Dīn ʿAbd Allāh ibn Yūsuf. *Naṣb al-rāyah li-aḥādīth al-hidāyah* [Erecting the Banners: Verification of the Hadiths in al-Hidāyah]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, n.d.

Ibn ʿAbd al-Barr, Yūsuf ibn ʿAbd Allāh. *Al-tamhīd limā fī al-muwaṭṭaʾ min al-maʿānī wa al-asānīd* [The Introduction to the Meanings and Chains of the Muwaṭṭaʾ]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, n.d.

Ibn Abī Ḥātim, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad. *Al-mursal wa al-marāsīl* [The Mursal and Disconnected Hadiths]. Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1397 AH.

Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn ʿAlī ibn Muḥammad. *Al-muʿtabar fī takhrīj aḥādīth al-mukhtaṣar* [The Considered Work in Verifying the Hadiths of the Abridgement]. Cairo: Dār al-Kutub al-Salafiyyah, 1414 AH.

Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn ʿAlī ibn Muḥammad. *Al-tawḍīḥ li-sharḥ al-jāmiʿ al-ṣaḥīḥ* [Clarification: Commentary on al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ]. Damascus: Dār al-Nawādir, n.d.

Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn ʿAlī ibn Muḥammad. *Tadhkirat al-muḥtāj ilā aḥādīth al-minhāj* [The Reminder of the Needy to the Hadiths of al-Minhāj]. Beirut: Al-Maktab al-Islāmī, 1994 CE.

Ibn al-Qaṭṭān al-Fāsī, ʿAlī ibn Muḥammad. *Bayān al-wahm wa al-īhām al-wāqiʿayn fī kitāb al-aḥkām* [Clarification of the Errors and Misunderstandings in the Book of Rulings]. Riyadh: Dār Ṭaybah, 1418 AH.

Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr. *Al-manār al-munīf fī al-ṣaḥīḥ wa al-ḍaʿīf* [The Radiant Beacon on Authentic and Weak Hadiths]. Mecca: Dār ʿĀlam al-Fawāʾid, 1432 AH.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. *Al-kalām ʿalā aḥādīth mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib* [Commentary on the Hadiths of Ibn al-Ḥājib's Abridgement]. Ed. ʿAbd al-Fattāḥ Abū Ghuddah. Beirut: Dār al-Bashāʾir al-Islāmiyyah, 1409 AH.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. *Al-talqhīṣ al-ḥabīr fī takhrīj aḥādīth al-Rāfiʿī al-kabīr* [Detailed Verification of the Hadiths in al-Rāfiʿī's Work]. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., 1989 CE.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. *Fatḥ al-bārī sharḥ ṣaḥīḥ al-Bukhārī* [The Victory of the Creator: Commentary on Ṣaḥīḥ al-Bukhārī]. Beirut: Dār al-Maʿrifah, n.d.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. *Lisān al-mīzān* [The Tongue of Evaluation]. Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī, 1390 AH.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. *Muwāfaqat al-khabar al-khabar fī takhrīj aḥādīth al-mukhtaṣar* [Matching Report with Report in Verifying the Abridged Traditions]. Eds. Ḥamdī al-Salfī and Ṣubḥī al-Sāmirāʾī. Riyadh: Maktabat al-Rushd, 1414 AH.

Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī. *Taqrīb al-tahdhīb* [Concise Refinement]. Ed. Muḥammad ʿAwwāmah. Beirut: Dār al-Rashīd al-Ḥadīthah, 1406 AH.

Ibn Ḥazm, ʿAlī ibn Aḥmad. *Al-muḥallā bi-l-āthār* [The Ornamented Collection of Legal Proofs]. Doha: Maktabat ʿAbd al-ʿAzīz Āl Thānī, n.d.

Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar. *Al-bidāyah wa al-nihāyah* [The Beginning and the End]. Cairo: Dār Hajr, 1418 AH.

Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar. *Tafsīr al-Qurʾān al-ʿaẓīm* [Exegesis of the Magnificent Qurʾān]. Beirut: Dār Ṭayyibah, 1420 AH.

Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar. *Tuḥfat al-ṭālib bi-maʿrifat aḥādīth mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib* [The Student's Gift: Verification of the Hadiths of Ibn al-Ḥājib's Abridgement]. Ed. ʿAbd al-Ghanī al-Kabīsī. Beirut: Dār Ibn Ḥazm, n.d.

Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram. *Lisān al-ʿArab* [The Tongue of the Arabs]. Beirut: Dār Ṣādir, n.d.

Ibn Mufliḥ, Burhān al-Dīn Ibrāhīm ibn Muḥammad. *Al-maqṣad al-arshad fī dhikr aṣḥāb al-imām Aḥmad* [The Most Excellent Purpose in Mentioning the Companions of Imām Aḥmad]. Edited by ʿAbd al-Raḥmān al-ʿUthaymīn. Riyadh: Maktabat al-Rushd, 1410 AH.

Ibn Qāḍī ʿAjlūn, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad. *Sharḥ mukhtaṣar al-rawḍah* [Commentary on the Summary of al-Rawḍah]. Beirut: Dār al-Bashāʾir al-Islāmiyyah, n.d.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm. *Majmūʿ al-fatāwā* [Collected Legal Opinions]. Riyadh: Dār al-Muʾayyad, 1418 AH.